

**مرسوم بتطبيق أحكام القانون رقم 33.13 المتعلق بالمناجم
بشأن تحديد قائمة الوثائق التي يعتبر مسكها إلزاميا من
طرف أصحاب السندات المنجمية**

**مرسوم رقم 2.18.705 صادر في 6 ربيع الأول 1440
(14 نوفمبر 2018) بتطبيق أحكام القانون رقم 33.13 المتعلق
بالمناجم بشأن تحديد قائمة الوثائق التي يعتبر مسكها إلزاميا من
طرف أصحاب السندات المنجمية¹.**

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 33.13 المتعلق بالمناجم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم
1.15.76 بتاريخ 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) ولا سيما المادة 96 منه؛
وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 22 من صفر 1440
(فاتح نوفمبر 2018).

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تحدد في ملحق هذا المرسوم، قائمة الوثائق التي يعتبر مسكها إلزاميا من طرف أصحاب
السندات المنجمية.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى وزير الطاقة والمعادن
والتنمية المستدامة.

¹ الجريدة الرسمية عدد 6731 بتاريخ 25 ربيع الأول 1440 (3 ديسمبر 2018) ص 9373 .

وحرر بالرباط في 6 ربيع الأول 1440 (14 نوفمبر 2018).

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف:

وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة،

الإمضاء: عزيز رباح.



ملحق قائمة الوثائق التي يعتبر مسكها إلزاميا من طرف أصحاب السندات المنجمية

- تصميم بمقياس 1/10000 يبين مختلف الأشغال وتصميم سطحي قابل للتراكب مع التصميم السابق؛
- تصميم يبين حدود محيط السند المنجمي؛
- تصميم موقع المنشأة المنجمية المزمع إحداثها أو التي تم إعادة فتحها مرفقا بمذكرة تبين خصائص هذه المنشأة؛
- تصميم تنمية المكنم واستغلاله؛
- مخطط التنظيم الداخلي؛
- سجل تقدم الأشغال المتعلقة بالاستغلال؛
- سجل خاص بالأسلاك المستخدمة في تنقل المستخدمين وكذا استخراج المعدن؛
- سجل الأجور؛
- سجل العطل الأسبوعية الاستثنائية؛
- سجل العطل؛
- سجل استخراج المعدن؛
- سجل المراقبة اليومية للمستخدمين المتواجدين في الورش والمهام المسندة إليهم؛
- سجل مراقبة أجهزة ضغط البخار والغاز؛
- سجل مراقبة التجهيزات الكهربائية؛
- سجل مراقبة المتفجرات؛
- سجل مراقبة المواد الكيماوية المستعملة في معالجة المواد المعدنية؛

- سجل مراقبة وتتبع حواجز أحواض تخزين المخلفات المنجمية وكذا الفضلات السائلة والصلبة والغازية لمحطات المعالجة المعدنية؛
- سجل خاص بتعليمات وإرشادات السلامة على مستوى المنجم؛
- سجل مراقبة السلامة على مستوى المنجم؛
- سجل ممثلي المستخدمين؛
- سجل خاص بأراء ممثلي العمال بلجنة السلامة والصحة وظروف الشغل؛
- سجل حوادث الشغل؛
- سجل الملاحظات والإشعارات الموجهة من طرف مفتش الشغل؛
- سجل تتبع أحوال المعدات والآليات والأسلاك المستخدمة على مستوى المنجم؛
- سجل الإحصاءات المعدنية؛
- سجلات خاصة بالمخططات والتصاميم المتعلقة بالمنجم.
- الوثائق المذكورة في المادة 31 من المرسوم السالف الذكر، الصادر بتطبيق مقتضيات القانون رقم 33.13 المتعلق بالمناجم.